

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون التأمینات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

المعدل بالقانون رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٠ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٦ لسنة ٢٠٢١ بشأن سداد القسط السنوي

الثالث المستحق للهيئة القومية للتأمین الاجتماعي خلال السنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ :

وبناءً على ما عرضه وزير المالية والتضامن الاجتماعي ورئيس الهيئة القومية

للتأمين الاجتماعي :

قررت :

(المادة الأولى)

تُعدل طريقة السداد الموضحة قرين الجزء الشهري المستحق عن شهر يناير ٢٠٢٢

والبالغ مقداره ١٤,٩٩٩٨٠٨ مليار جنيه من القسط السنوي الثالث المستحق للهيئة

القومية للتأمین الاجتماعي الوارد بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٦

لسنة ٢٠٢١ المشار إليه لتكون بموجب سند قابل للتداول يصدر على الخزانة العامة لصالح

صندوق التأمین الاجتماعي بمتوسط سعر الفائدة على السندات التي تصدر بذات الأجال ،

وذلك بدلًا من سداده نقداً .

وبذلك تكون وزارة المالية قد سددت بنهاية السنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١

القسط السنوي الثالث المستحق عليها بموجب المادة (١١١) سالف الذكر للهيئة القومية

للتأمين الاجتماعي والبالغ مقداره ١٧٩,٩٩٧٧ مليار جنيه على النحو التالي :

مليار جنيه

١١٩,٩٩٨٥ سداد نقدى

٥٩,٩٩٩٢ سداد بسندات قابلة للتداول

١٧٩,٩٩٧٧ جملة

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٣١ يناير سنة ٢٠٢٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى